انها ضمير ليلة القدر وسلام بمعنى سلامة اي ليلة القدر ذات سلامة من شيء يخوف اي ليلة القدر سلامة وخوف كلها الا شرفها حتى يطلع الفجر قال الضحاك لا يقدر الله تعالى في تلك الليلة الا السلامة وقيل هي ذات سلامة من ان يوثر فيها شيطان في مومن ومومنة قاله مجاهد وعلى التقدير يجوز ان يرتفع سلام على انه خبر مقدم وهي مبتدا موخر وهذا هو المشهور ويجوز ان يرتفع بالابتدا وهي فاعلة عند الاخفش لانه لا يشترط الاعتماد على الوصف وقد تقدم ان بعضهم يجعل الكلام تاما على قوله باذن ربهم ويعلق كل امر بما بعده وتقدم تاويله وقال ابو الفضل وقيل المعنى هي سلام من كل امر او امرئ اي سلامة مسلمة منه ولا يجوز ان يكون سلام هي اللفظة الظاهرة التي هي المصدر وعاملا فيما قبله لامتناع تقدم معمول المصدر على المصدر كما ان الصلة التي هي المصدر لا يجوز تقديمها على الموصول انتهى وقد تقدم ان معنى ذلك عند هذا القايل ان تتعلق بمحذوف مدلول عليه بسلام فهو تفسير معنى لا تفسير اعراب وما يروى عن ابن عباس رضي الله عنه ان الكلام تم عند قوله تعالى سلام ويبتدئ هي على انها خبر مبتدا والاشارة بذلك الى انها ليلة السابع والعشرين لان لفظة هي سابعة وعشرين من كلم هذه السورة فلا ينبغي ان يعتقد صحته لانه الغاز وتغيير لنظم افصح الكلام **قوله** حتى مطلع الفجر متعلق بتنزل او سلام وفيه اشكال للفصل بين المصدر ومعموله بالابتدا الا ان يتوسع في الجار وقرا الكسائي وابن محيصن مطلع بكسر اللام والباقون بالفتح والفتح هو القياس والكسر سماع وله اخوات يحفظ فيها الكسر مما ضم مضارعه او فتح نحو المشرق والمغرب والمجزر والمنبت والمسكن والمسجد والمحشر والمسقط قال القرطبي حكي في ذلك الفتح والكسر وهل هما مصدران والمفتوح مصدر والمكسور مكان خلاف وعلى كل تقدير فالقياس في الفعل مطلقا مما ضمت عين مضارعه او فتحت فتح العين وانما يقع الفرق في المكسور العين الصحيح نحو يضرب

فصل اختلفوا في تعيين ليلة القدر فالاكثرون على انها ليلة سبع وعشرين لحديث ابي بن كعب انها في العشر الاواخر وانها ليلة سبع وعشرين وقال صلى الله عليه وسلم من كان متحريا ليلة القدر فليتحرها ليلة سبع وعشرين وقال ابو بكر الوراق كرر ذكرها ثلاث مرات وهي تسعة احرف فتكون سبعة وعشرين وقال عبيد بن عمير كنت ليلة السابع وعشرين في البحر فاخذت من مائه فوجدته عذبا سلسا وقال ابو هريرة وغيره هي في ليالي السنة كلها واليه ذهب ابو حنيفة وعنده انها رفعت وانها انما كانت مرة واحدة قال الخليل من قال ان فضلها لنزول القران يقول انقطعت والجمهور على انها في كل عام من رمضان ثم اختلفوا فقيل هي ليلة احدى وعشرين واليه مال الشافعي رضي الله عنه لحديث الماء والطين وقيل ليلة الثالث والعشرين لما روى ابن عمر رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله اني رايت ليلة القدر في سابعة تبقى فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارى رؤياكم قد تواطأت على ثلاث وعشرين فمن اراد ان يقوم من الشهر

شيا

شيا فليقم ليلة ثلاث وعشرين وقيل ليلة خمس وعشرين لما روى مسلم عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال التمسوها في العشر الاواخر في تاسعة تبقى في سابعة تبقى في خامسة تبقى قال مالك رضي الله عنه يريد بالتاسعة ليلة احدى وعشرين وبالسابعة ليلة ثلاث وعشرين وبالخامسة ليلة خمس وعشرين وقيل سبع وعشرين وقد تقدم وقيل ليلة تسع وعشرين لقول النبي صلى الله عليه وسلم ليلة القدر التاسعة والعشرون والسابعة والعشرون وقال الحسن رضي الله عنه ارتقبت الشمس ليلة اربع وعشرين عشرين سنة فرايتها تطلع بيضاء لا شعاع لها يعني من كثرة الانوار تلك الليلة وروي عن ابي بكر رضي الله عنه انها في ليالي الافراد من النصف الاخير من شهر رمضان منتقلة في ليالي الجمع ونظمها محمد الاسري فقال

ثلاث شروط هن في ليلة القدر ... كذا قال شيخ العرب فيها ابو بكر
فاولها وتر وليلة جمعة ... وثانيها النصف الاخير من الشهر

وقيل هي تنتقل في جميع السنة قالوا والحكمة في اخفائها ليجتهد الناس في احياء جميع الليالي كما اخفى رمضان في الطاعات حتى يرغبوا في الكل واخفى ساعة الاجابة في الدعا كي يبالغوا في كل الساعات واخفى الاسم الاعظم ليعظموا كل الاسما واخفى الصلوة الوسطى ليحافظوا على الكل واخفى قبول التوبة ليواظبوا على جميع اقسام التوبة واخفى الموت ليخاف الموت المكلف وكذا اخفى هذه الليلة ليعظموا جميع ليالي رمضان

فصل نقل القرطبي عن بعض العلماء ان من علق طلاق امراته او عتق عبده بليلة القدر لم يقع الطلاق والعتق الى مضي سنة من يوم حلفه لانه لا يجوز ايقاع الطلاق بالشك ولم يثبت اختصاصها بوقت فلا ينبغي ايقاع الطلاق الا بمضي حول وفي هذا نظر لانه تقدم عن ابي حنيفة في احد قوليه انها رفعت فعلى هذا لا ينبغي ان يقع شيء اصلا لوجود الخلاف في بقائها وروى الثعلبي عن ابي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرا سورة القدر كان كمن صام رمضان واحيا ليلة القدر والله اعلم

سورة لم يكن مكية

في قول يحيى بن سلام ومدنية في قول الجمهور وهي ثمان ايات واربع وتسعون كلمة وثلثمائة وتسعون حرفا بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى لم يكن الذين كفروا من اهل الكتاب والمشركين فهذه قراة العامة وخط المصحف وقرا ابن مسعود رضي الله عنه لم يكن المشركون واهل الكتاب منفكين وهذه قراة على التفسير قال ابن العربي وهي جائزة في معرض البيان لا في معرض التلاوة ونحو ما كان في خط المصحف وقرئ والمشركون بالواو نسقا على الذين كفروا **قوله** منفكين خبر يكن ومنفكين اسم فاعل من انفك وهي هنا التامة فلذلك لم يحتج الى خبر وزعم بعضهم انها هنا ناقصة وان الخبر مقدر تقديره منفكين عارفين محمدا صلى الله عليه وسلم قال ابو حيان وحذف خبر كان لا يجوز اختصارا وجعلوا قوله يعني جواز حيث ليس بمخبر ابن الوليد بيا مرزوزة ووجه من منع من ذلك انه قد صار الخبر مطلوبا من جهتين من جهة كونه مخبرا به فهو احد جزئي الاسناد ومن حيث كونه منصوبا بالفعل وهذا منتقض بمفعولي ظن فان كلا منهما المعنيان المذكوران ومع ذلك يحذفان او احدهما اختصارا واما الاقتصار ففيه خلاف وتفصيل

Copyright King Saud University